

"التاجر الصدوق مع النبيين والصدّيقين"

الحمد لله رب العالمين .. إن الحمد لله نحمده سبحانه وتعالى ونستعينه ونستهديه ونسأله التوفيق والسداد والعفاف والغني والتقى والهدى .. من يهد الله فهو المهتد ومن يضل فلن تجد له ولياً مرشداً وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في سلطانه ولي الصالحين .. وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله القائل: "رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى" (البخاري). اللهم صلاة وسلاماً عليك يا سيدي يا رسول الله وعلي ألك وصحبك وسلم أما بعد فيا جماعة الإسلام:"

لازلنا نواصل الحديث حول أخلاق الإسلام ونقف اليوم مع خلق رفيع ألا وهو "الصدق" والصدق مطلوب في كل شيء حيث أمرنا الله تعالى أن نتقيه حق تقاته وأن نكون دائماً معي الصادقين: "يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين" (التوبة/119).

ولاسيما الصدق في المعاملات لأن الدين المعاملة ومعني أن الدين المعاملة أي: "أنه ليس هناك معني أبدأ أن أصلي وأن أجتهد وأكثر من صلاتي وأصوم وأتصدق وأحج وأعتمر وأنا أتعامل مع الناس معاملة سيئة لا تليق بأخلاق الإسلام .. فكل هذه العبادات لن تنفعني بدون حسن المعاملة مع الناس . " قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَلَانَةَ يُذَكِّرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: هِيَ فِي النَّارِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ فَلَانَةَ يُذَكِّرُ مِنْ قَلَّةِ صِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا وَصَلَاتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدِّقُ بِالْأَنْوَارِ مِنَ الْأَقْطِ، وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: هِيَ فِي الْجَنَّةِ" (أحمد والبخاري).

هل هناك كلام أبلغ من هذا الكلام؟ "يُذَكِّرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: هِيَ فِي النَّارِ" تقل من صلاتها الفرض فقط المفروضات، وصدقها الزكاة، وصيامها رمضان، غير أنها تحسن لجيرانها، قال: "هي في الجنة".

والأدلة والأحاديث التي تدل على أن المعاملة قرينة العبادة بل تقدم عليها كثيرة حيث ذيل المولى عز وجل أطول آية في القرآن الكريم في سورة البقرة والتي تتحدث عن المداينة وكتابة الدين والإشهاد إلا إذا كانت تجارة حاضرة .. الخ . بقوله: "وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ" (البقرة/282).

وعن أبي الدرداء قال: قال رسول الله – صلي الله عليه وسلم - : ألا أدلكم على أفضل من كثير من الصلاة ، والصدقة قالوا : ماذا يا رسول الله قال : صلاح ذات البين . قال أبو الدرداء : أما إنني لا أقول حالقة الشعر ، ولكنها حالقة الدين . (أحمد البيهقي الترمذي).

إن أهم ما يميز الإنسان المسلم صورة تعامله مع الله، ومع إخوانه في الدين، ومع غيرهم فإن أحسن أَرْضَى ربه ورضي عن نفسه، وأعطى صورة رائعة للآخرين عن هذا الدين، وعن معتقديه، فكانه دعا بلسان الحال وليس بلسان المقال إلى دينه، دعوة أبلغ وأوصل إلى القلب والعقل معاً.

المعاملة في البيع والشراء :

وإذا كان ديننا يحثنا على الصدق في كل شيء ويحثنا على حسن المعاملة في الأمور كلها فإن المعاملة في البيع والشراء تكون في مقدمة تلك المعاملات ..

فبفضل الأخلاق والمعاملات انتشر الإسلام، فعندما اكتشف أهالي غانا أخلاق التجار المسلمين وقيمهم السامية ودينهم العظيم اعتنقت قبيلتان من البربر الإسلام وهما قبيلتا لمنونة وجودلة فعملوا على نشر الإسلام في ربوع غرب إفريقيا، واعتنقت قبائل سارا كولا الإسلام، كذلك تم فتح غانا سنة 1076م ثم راحت بعض القبائل الإسلامية من غانا إلى بلدة مالاتا في السودان الغربي وأنشئوا فيها مركزاً تجارياً فتعرف أهلها على الإسلام ودخلوا فيه طوعاً وكذلك اعتنق ملك غينيا الإسلام وكثير من رعاياه سنة 1204م طوعاً وحباً في الإسلام، واعتنق خليفة أمير قبائل الماندانج الإسلام وأسس إمبراطورية مالي، وأيضاً أحد سلاطين تشاد وغيرهم وهكذا دخل السلاطين والملوك والعمامة والسوقة والخاصة والنبلاء الإسلام طوعاً لا كرها إعجاباً منهم

بأخلاق التجار المسلمين وقيمهم الإسلامية. كل ذلك بفضل نشرهم لتعاليم الإسلام و صورته العظيمة التي تتجلي في السماحة ، فلقد بني الإسلام شريعة التسامح في علاقاته على أساس متين فلم يضق ذرعا بالأديان السابقة ، وشرع للمسلم أن يكون حسن المعاملة رقيق الجانب لين القول مع المسلمين وغير المسلمين فيحسن جوارهم ويقبل ضيافتهم ويصاهرهم حتى تختلط الأسرة وتمتزج الدماء.

أحل الله البيع وحرم الربا

وعندما نجد الإسلام يحرم أمراً، فإنه يوجد البديل، فقد حرم الزنا وأحل الزواج، وحرم الربا وأحل التجارة، فالتجارة عمل شريف وطيب إن التزم صاحبها الطريق المستقيم، كما قال - عليه الصلاة والسلام: "التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء". (الترمذي). وقال: "تسعة أعشار الرزق في التجارة" (ذكره السيوطي في الجامع الصغير)، وقال: قال: "التاجر الصدوق تحت ظلّ العرش يوم القيامة" (السيوطي). والحلال هو ما اكتسب عن طريق عمل مشروع، وحرمة لا ريبه فيها ولا شبهة، وإنّ الحلال بيّن، وإنّ الحرام بيّن، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهنّ كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، وإنّ المال الحرام رزق خبيث محقوق البركة، موجب لصاحبه النار، ومانع له من استجابة الدعاء.

صفات التاجر الصدوق:

لذلك أخوة الإسلام: " حدد الإسلام للتاجر الصدوق صفات حتى يتحلي بها وإلا خرج من هذه الصفة صفة التاجر الصدوق الأمين إلى صفة التاجر فعن رفاعة بن رافع رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إِنَّ التَّجَارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا ، إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَّقَ " (الترمذي وغيره).

قال المباركفوري في "تحفة الأحوذى" (336/4) "إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ " بأن لم يرتكب كبيرة ولا صغيرة ، مِنْ غَشٍّ وَخِيَانَةٍ ، أَيْ : أَحْسَنَ إِلَى النَّاسِ فِي تِجَارَتِهِ ، أَوْ قَامَ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ ، (وَصَدَّقَ) أَيْ : فِي يَمِينِهِ وَسَائِرِ كَلَامِهِ.

قال القاضي : لَمَّا كَانَ مِنْ دِيَدِنِ التَّجَارِ التَّدْلِيْسُ فِي الْمَعَامَلَاتِ ، وَالتَّهَالُكُ عَلَى تَرْوِيحِ السَّلْعِ بِمَا تَيْسِرُ لَهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ الْكَاذِبَةِ وَنَحْوِهَا ، حَكَمَ عَلَيْهِمْ بِالْفُجُورِ ، وَاسْتَنْتَى مِنْهُمْ مَنْ اتَّقَى الْمَحَارِمَ ، وَبَرَّ فِي يَمِينِهِ ، وَصَدَّقَ فِي حَدِيثِهِ. وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الشَّارِحُونَ ، وَحَمَلُوا الْفُجُورَ عَلَى اللَّغْوِ وَالْحَلْفِ ، كَذَا فِي الْمَرْقَاةِ " انتهى

كما جاء في السنة الصحيحة ما يدل على سبب وصف التجار بالفجور ، وهو ما يتلبسون به من الحلف الكاذب وإخلاف الوعد. عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ التَّجَارَ هُمُ الْفُجَّارُ ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ أَوْ لَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ؟ قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ فَيَكْذِبُونَ ، وَيَحْلِفُونَ فَيَأْتُمُونَ " (أحمد والحاكم). وإلا فإن التجارة من أفضل أنواع المكاسب لمن برّ وصدق ، فإن التاجر الصدوق الأمين له من الأجر الشيء العظيم.

1- الصدق والأمانة:

أخوة الإيمان والإسلام: " وأول صفة من صفات التاجر المسلم هي الصدق والأمانة في البيع والشراء فعن الحسن ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "التَّاجِرُ الصُّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ" (أبو يعلى. والدارمي والترمذي).

و عن أبي هريرة مرفوعا: "إن الله يقول: أنا ثالث الشريكين ما لم يخُنْ أحدهما صاحبه، فإذا خانه خرجت من بينهما" (أبو داود). وقال صلى الله عليه وسلم : " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما " (البخاري ومسلم).

2- عدم إنفاق السلعة بالحلف الكاذب:

أيها الناس: " وينبغي علي التاجر المسلم أن لا يروج سلعته بالحلف الكاذب بل يبتعد عن الحلف مطلقاً لأن آفة التجارة الحلف فعن أبي ذرٍّ ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال: ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلُمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَا يَزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ، فَفَرَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ : خَابُوا وَخَسِرُوا ، قَالَ : الْمُسْبِلُ إِزَارَهُ ، وَالْمُنْفِقُ سَلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ ، وَالْمَنَانُ عَطَاءَهُ . وفي رواية : ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلُمُهُمُ اللَّهُ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ هُمْ خَسِرُوا وَخَابُوا ؟ قَالَ : فَأَعَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَ : الْمُسْبِلُ ، وَالْمُنْفِقُ سَلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ ، أَوْ الْفَاجِرُ ، وَالْمَنَانُ " (أحمد ومسلم) .

3- البعد عن الغش :

نعم التاجر الصدوق لا يغش فهو صادق ليس بكاذب و متي غش رفعت عنه تلك الصفة التي توهمه لأن يكون رفيقاً للأنبياء والشهداء يوم القيامة عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا فَأَعْجَبَهُ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ، فَإِذَا هُوَ طَعَامٌ مَبْلُورٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا . وفي رواية : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا ، فَسَأَلَهُ كَيْفَ تَبِيعُ ؟ فَأَخْبَرَهُ ، فَأَوْحِيَ إِلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ يَدَكَ فِيهِ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ ، فَإِذَا هُوَ مَبْلُورٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ . " (أحمد ومسلم وأبو داود وابن ماجه والترمذي) . إِنَّ الْأَمْوَالَ الَّتِي تَأْتِي عَنْ طَرِيقِ الْغَشِّ وَغَيْرِهِ مَا هِيَ إِلَّا قَبَسٌ مِنْ نَارٍ وَجذوة من لهيب، يتأجج في بطون أكليها، كما جاء في الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه " أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرَّ على صُبْرَةِ طَعَامٍ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا ، فَنَالَتْ أَصَابِعَهُ بَلَاءً ، فَقَالَ : مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ ؟ ، قَالَ : أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كِي يَرَاهُ النَّاسُ ، مِنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا " (أخرجه مسلم) .

4- النصح للناس جميعاً:

والتاجر الصدوق يكون نصوحاً لا يدلس علي السلعة ولا يخفي عيبها عن جريب بن عبد الله ، قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، فَلَقَّنِي : فِيمَا اسْتَطَعْتَ ، وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . لَفْظُ مُجَالِدٍ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . " (أحمد والبخاري ومسلم) . وعن حكيم بن حزام - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما " (متفق عليه) .

"فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما" إن صدقا فيما يصفان السلعة به من الصفات المرغوبة، وبينا فيما يصفان به السلعة من الصفات المكروهة؛ فمثلاً لو باع عليه هذه السيارة، وقال: هذه السيارة جديدة "موديلها" كذا، ونظيفة، ويمدحها بما ليس فيها، نقول: هذا كذب فيما قال، وإذا باعه السيارة وفيها عيب، ولم يخبره بالعيب، نقول: هذا كتم، ولم يبين، والبركة في الصدق والبيان؛ فالفرق بين الصدق والبيان أن الصدق فيما يكون مرغوباً من الصفات، والبيان فيما يكون مكروهاً من الصفات؛ فكتمان العيب هذا ضد البيان، ووصفه السلعة بما ليس فيها هذا ضد الصدق.

5- البعد عن التطفيف:

قال تعالى: " وَيَلِ لِلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُواهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ * يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ " (المطففين: 1 - 6) . فتوعد ربنا من طفف في الكيل أو الوزن، والتطفيف نقص يخون به غيره في كيل أو وزن أو غير ذلك، فكل من خان غيره وبخسه حقه أو انتقص مما وجب عليه، فهو داخل في هذا الوعيد .

قال السَّعْدِيُّ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ السُّورَةِ: "دَلَّتِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ كَمَا يَأْخُذُ مِنَ النَّاسِ الَّذِي لَهُ، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُعْطِيَهُمْ كُلَّ مَا لَهُمْ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْمَعَامَلَاتِ، بَلْ يَدْخُلُ فِي عَمُومِ هَذَا: الْحُجَجِ وَالْمَقَالَاتِ، فَإِنَّهُ كَمَا أَنَّ الْمُنْتَظَرِينَ قَدْ جَرَتْ الْعَادَةُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَحْرُصُ عَلَى مَا لَهُ مِنَ الْحُجَجِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَيْضًا أَنْ يَبَيِّنَ مَا لَخَصَمِهِ مِنَ الْحُجَجِ الَّتِي لَا يَعْلَمُهَا، وَأَنْ يَنْظُرَ فِي أَدَلَّةِ خَصَمِهِ كَمَا يَنْظُرُ فِي أَدَلَّتِهِ هُوَ، وَفِي هَذَا الْمَوْضِعِ يَعْرِفُ إِنْصَافَ الْإِنْسَانِ مِنْ تَعْصِبِهِ وَاعْتِسَافِهِ، وَتَوَاضَعِهِ مِنْ كِبَرِهِ، وَعَقْلَهُ مِنْ سَفَهِهِ، نَسَأَلَ اللَّهُ التَّوْفِيقَ لِكُلِّ خَيْرٍ". اهـ.

6- البعد عن النجش:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: " لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تبايروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانا، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يكذبه، ولا يحقره، التقوى ها هنا، ويشير إلى صدره ثلاث مرات، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه " (مسلم). وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا يبيع بعضكم على بيع أخيه " (البخاري).

7- عدم التعامل بالربا :

أحذر الربا فإنه ينس المكسب وبنس المنقلب: "يَحْقُقُ اللَّهُ الرَّبَّاءَ وَيُرِيهِ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ" [البقرة: 276]. وقال تعالى: " الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ" (البقرة: 275).

إن للربا أضراراً اجتماعية، وخلقية، ومالية على الفرد والمجتمع، وقد كان الربا منتشراً بين الناس في أيام الجاهلية، وكانوا يعدون التعامل به مثل التعامل بالبيع، وإن للربا مخاطراً كبيرة، وأضراراً عظيمة، حيث أنه يعمل على نشر الكراهية بين الناس، وذلك لأن المرابي يستغل حاجاتهم لمجرد امتلاكه المال، ويرجع فيه المال إلى المرابي من غير جهد، أو عمل، أو تعريض ماله للمخاطرة، كما أنه يؤدي إلى حصر المال في أيدي فئة قليلة من الناس، مما يحدث اختلالاً في التوازن الاقتصادي في المجتمع، فجاء الإسلام بأحكامه العظيمة وتشريعه السماوي، ليبين للناس حكم الربا وأنواعه..

لذلك وجدنا أن الذي يتعامل بالربا يدخل في حرب مع الله ورسوله: " قال تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلَمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ" (البقرة/ 278-279)..

وفي السنة النبوية عن جابر رضي الله عنه قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء" (مسلم). وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " رأيت الليلة رجلين أتياي فأخرجاني إلى أرض مقدسة، فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم، وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة، فأقبل الرجل الذي في النهر، فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه، فرد حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان، فقلت: ما هذا؟ فقال: الذي رأيت في النهر أكل الربا" (البخاري).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (ما أجد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة) سنن ابن ماجه. وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال أمن الحلال أم من الحرام" (البخاري).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (الربا ثلاثة وسبعون باباً، أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم" (الحاكم).

8- البعد عن الاحتكار أخوة الإيمان والإسلام :

فعندما أباح الإسلام للتاجر أن يربح، ولم يجعل للربح حداً، بشرط أن يبتعد التاجر عن الاحتكار والاستغلال والغش، لسنا نقول التجارة أفضل مطلقاً من كل شيء ، ولكن التجارة إما أن تُطلب بها الكفاية أو الزيادة على الكفاية. فإن طلب منها الزيادة على الكفاية ، لاستكثار المال وادخاره ، لا يُصرف إلى الخيرات والصدقات ، فهي مذمومة ؛ لأنه إقبال على الدنيا التي حبها رأس كل خطيئة ، فإن كان مع ذلك ظالماً خانناً فهو ظلم وفسق. فأما إذا طلب بها الكفاية لنفسه وأولاده ، فالتجارة تعففاً عن السؤال أفضل"

فيجب على التاجر أن يبتعد عن احتكاره لبعض السلع، واستغلال حاجة الناس للطعام والشراب وغير ذلك؛ لأن ذلك يتنافى مع تعاليم ديننا الإسلامي الحنيف الذي يحث على مساعدة الفقراء والمحتاجين، كما جاء في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة" (مسلم)، ففي سبيل دراهم معدودة، يبيع التاجر المحتكر ذمته ودينه، ويحلف بالله العظيم كاذباً متعمداً في سبيل ربح ضئيل ومكسب قليل، يُخسر التاجر شرفه ودينه ويصير منافقاً جاحداً، في سبيل الدنيا يبيع الدين، وفي سبيل المال يجترئ على رب العالمين، كما في قوله سبحانه وتعالى: "أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة فلا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينصرون" (البقرة/ 86). وقوله سبحانه وتعالى أيضاً: "أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين" (البقرة/ 16). وهناك فئة من التجار تُروج البضائع الفاسدة، من طعام وشراب، وحليب، وأدوية، تضر بالأمة وتجلب عليها المصائب، ونسي هؤلاء أن المال الحرام سيكون زاهم إلى النار والعياذ بالله، كما جاء في الحديث عن رفاة - رضي الله عنه - "أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فرأى الناس يتبايعون، فقال: "يا معشر التجار! فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا أعناقهم وأبصارهم إليه، فقال: "إن التجار يُبعثون يوم القيامة فجاراً إلا من اتقى الله وبرّ وصدق" (الترمذي).

وسبب ما نحن فيه اليوم من غلاء فاحش ممارسة بعض التجار للاحتكار . و الاحتكار : هو شراء الشيء وحبسه ليقل بين الناس فيعلوا سعره ويصيبهم بسبب ذلك الضرر أو حبس العملة التي يجلب بها السلعة فيزيد ثمنها ويقل الجلب والتداول .. عن معمر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من احتكر فهو خاطئ" (مسلم). فالاحتكار حرام، وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم المحتكر خاطئاً، أي آثم. وكذلك يقول : " من احتكر طعاماً أربعين يوماً يريد به الغلاء فقد برئ من الله وبرئ الله منه " .(رواه رزين). أي من احتكر أرزاً أو قمحاً أو دقيقاً أو سكرأ أو أي طعام يقصد غلاءه مدة أربعين ليلة "فقد برئ من الله وبرئ الله منه وفي رواية أخرى فقد برأت منه ذمة الله ..وعن قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن الاحتكار ما هو ؟ قال : " إذا سمع برخص ساءه ، وإذا سمع بغلاء فرح به ، بنس العبد المحتكر ، إن أرخص الله الأسعار حزن ، وإن أغلاها الله فرح. " (ابن حبان والطبراني). ذم الرسول صلى الله عليه وسلم : " العبد المحتكر الذي يشتري الطعام رخيصاً ويحبسه ليبيعه في الغلاء وقال بنس العبد المحتكر إن سمع برخص ساءه هناك من إذا سمع بأن الحالة قد رخصت أسود وجهه و إن سمع بغلاء فرح لأنه يريد أن يمتص دماء الناس. ويقول صلى الله عليه وسلم : "من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقاً على الله تبارك وتعالى أن يقعه بعظم من النار يوم القيامة" (أحمد).

أخي التاجر: عليك بالحلال، وابتعد عن الحرام، فالدنيا بعدها آخرة، وهناك الحساب: من أين جمعه؟ وفيم أنفقه فتدبر أمرك، وإليك هذه النصوص الشريفة، قال - عليه الصلاة والسلام -: " لا يحتكر إلا خاطئ" (مسلم)، وقال أيضاً: "بئس العبد المحتكر إن سمع برخص ساءه، وإن سمع بغلاء فرح" (الهيثمى في مجمع الزوائد). أخي التاجر: اجعل قدوتك الرسول التاجر - عليه الصلاة والسلام- والصحابة الكرام - رضي الله عنهم أجمعين - الذين ملأوا طباق الأرض عدلاً، ومن هؤلاء الصحابة الكرام عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - الذي كان مثلاً للتاجر الصادق الأمين الواثق بربه، حتى أصبح من كبار التجار في عصره، فلما سُئِلَ عن سرِّ ذلك، قال: لم أبع معيباً، ولم أرد ربحاً كثيراً، والله يبارك لمن يشاء، حتى قال: "لو رفعت حجراً لوجدت تحته مالاً". كما ويجب على كل شخص أن يبتعد عن الجشع، فلماذا يجمع البعض في بيوتهم أكياساً من الدقيق، وألواناً من الطعام والشراب؟ فهذا العمل يُحدث تقيلاً لهذه السلع في الأسواق، فترتفع أسعارها، فالمؤمن يأخذ ما يكفيه من حاجته فقط؛ لأنه متوكل على ربه، ومعتمد عليه.

الخطبة الثانية : الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي أشرف الخلق أجمعين أما بعد: فيا جماعة الإسلام.. لازلنا نواصل الحديث حول صفات التاجر الصدوق الأمين ومنها:

9- السماحة في البيع والشراء: قال صلي الله عليه وسلم : "رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى" (البخاري). وقال صلي الله عليه وسلم : " كان تاجر يداين الناس فإذا رأى معسراً قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله أن يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه " (البخاري ومسلم). قال ابن بطال: "فيه الحضُّ على السِّمَاحَةِ، وحسن المعاملة، واستعمال معالي الأخلاق ومكارمها، وترك المشاحة والرقّة في البيع، وذلك سبب إلى وجود البركة فيه؛ لأن النبي عليه السلام لا يحض أمته إلا على ما فيه النفع لهم، في الدنيا والآخرة" وقال صلي الله عليه وسلم : " من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله... الحديث " (مسلم).

10- وجوب تعلم التاجر وتفقه في الدين :

ومن صفات التاجر الصدوق أن يكون عالماً بأمور دينه: وفرق بين التاجر العالم وفضله علي التاجر الجاهل .

التفقه في الدين من الأمور بالغة الأهمية ولاسيما في المعاملات قبل العبادات .. الدين المعاملة وينبغي أن يتعلم التاجر حسن المعاملة ويعلم أمور دينه هكذا كان يفعل عمر بن الخطاب وينزل السوق كل يوم ويضرب التاجر الجاهل بكرة في يده ويقول: " لا يبيع في سوقنا إلا من تفقه في دينه وإلا أكل الربا شاء أم أبي" فبالفقه يستطيع أن يفرق بين بيع العينة والتفسيط والغبن والعربون وبيع الحصاة وبيع الملامسة وبيع النجش .. الخ هذه البيوع حتى لا يأكل الربا.. نعم فكم من التجار الجهلة يأكلون الربا بسبب جهلهم في معاملاتهم واحتكارهم وغشهم وحلفهم وتدليسهم وطمعهم وجشعهم .. من أجل الدرهم والدينار ويظنون أن في ذلك السعادة وأنهم حينما يربحون خمسة جنيهات من غش وتدليس واحتكار للسلع من سكر لزيت وخلافه سينفعهم المال الحرام. كلا والله لقد أعلنها الحبيب المصطفى صلي الله عليه وسلم : "تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم تعس عبد الخميصة تعس عبد الخميطة إن أعطى رضي وإن لم يعط سخط تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش.."(البخاري). وإذا شيك أي أصابته شوكة فلا انتقش أي فلا يقدر على إخراجها بالمنقاش مهما كان عنده من أموال حرام .. أخوة الإيمان والإسلام: " تلك هي بعض صفات التاجر الصدوق الأمين فإذا تمسك به نال الشرف والمنزلة العالية في الجنة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً " نسأل الله لنا ولكم العفو والعافية في الدين والدنيا والآخرة ..